

النظم الإدارية التي استحدثها الرسول (صلى الله عليه وسلم) في المدينة (١-١١هـ / ٦٢٢-٦٣٢م)

زينب محمد الأمين محمد محمد
المرحلة الثانوية، وزارة التربية والتعليم، كسلا، السودان

مستخلص الدراسة

تشكل الإدارة جانباً مهماً من جوانب الحضارة الإسلامية، و النظام الإداري في عهد الرسول (صلى الله عليه وسلم) هو الأساس الذي قامت عليه النظم الإدارية فيما بعد. هدفت هذه الدراسة إلى إبراز الجانب الحضاري في سيرة الرسول (صلى الله عليه وسلم) بتوضيح النظم الإدارية في عهد الرسول (صلى الله عليه وسلم)، اتبعت الدراسة المنهج التاريخي الوصفي للحقائق التاريخية. توصلت الدراسة إلى نتائج أبرزها استحداث الرسول (صلى الله عليه وسلم) النظم الإدارية التي لم تكن معروفة عند العرب وأصبحت نواة لنظام الإدارة في الإسلام وقيام الدواوين فيما بعد، وتوصي الدراسة إلى بذل مزيد من الجهد للخروج بنموذج للإدارة الإسلامية يصلح للممارسة والتطبيق .

الكلمات المفتاحية: الإدارة؛ الإسلام؛ السيرة النبوية؛ الأجهزة.

Administrative Versing that Prophet Mohammed (Peace be upon him) Created in Almadina Almonora (1-11 H/ 622 - 632 M)

Zeinabe Mohammed Elaimun Mohammed Mohammed

Higher Secondary Level, Ministry of Education, Kassala, Sudan

Abstract

Administration trading constitutes very important of the Islam Cvilization aspects. Administering system in prophet Mohamed “peace be upon him” epoch the basis which state on the administrator versing there after, the aim of this research is to show the civilized side in the C.V of the prophet Mohammed “peace be upon him” through explaining the administration elements. The study has written according to the historical method to describe the historical facts. The study came to the accentuated results of the administrative resign which prophet Mohamed “peace be upon him” un known for Arab and become the kernel for the system of Islam administration. The research advises the researcher to make more effort to bulid a model for Islamic administration which can be used in implementation.

Keywords: The administration, Islam, The prophet C.V, The organs.

المقدمة:

أصبحت المدينة بعد هجرة الرسول (صلى الله عليه وسلم) معقل الإسلام ومشعل الهداية ومنطلق الدعوة إلى الله، وتآلف سكانها من المهاجرين والأنصار واليهود، فبدأ بوضع التشريعات المناسبة والمساعدة على إدارة دولته. وضع الأسس والمبادئ التي تجعل المجتمع قوياً حيث قام الرسول (صلى الله عليه وسلم) بالخطوات الآتية لتحقيق هذه الغاية:

أولاً: بناء المسجد النبوي أي صلة الأمة بالله.

ثانياً: المؤاخاة أي صلة الأمة الإسلامية بعضها ببعض الآخر.

ثالثاً: المعاهدة بين المسلمين واليهود أي صلة الأمة بالأجانب عنها ممن لا يدينون بدينها.

بدأت المؤسسات الإدارية تنهض في دولة الإسلام بالمدينة المنورة حيث كانت بسيطة في بدايتها وأقل تنظيماً نسبة لبساطة الحياة وقلة السكان والإمكانيات المادية المحدودة. وتكامل عمل هذه الأجهزة وعناصرها في عهد الخلفاء الراشدين حيث توسعت الدولة وكثر السكان وتداخلت خبرات الأمم المفتوحة مع خبرات المسلمين (أحمد، ٢٠١٦م).

أهمية الدراسة:

تناولت الدراسة فترة مهمة من التاريخ الإسلامي حيث كانت فيها تجربة الدولة تجربة جديدة ورائدة عند العرب في جاهليتهم. أرست مجموعة من القواعد في شتى الميادين وهي فترة النشوء والتكوين. والنظم الإدارية في فترة الرسالة هي الأساس الذي قامت عليه النظم الإدارية فيما بعد.

مشكلة الدراسة:

نلاحظ قصوراً في تتبع الموروث الإداري والسياسي نتيجة لعوامل الغزو الحضاري والفكري والابتعاد عن التشريع الإسلامي مما أحدث هزة للنظم الإدارية العربية والإسلامية. وذلك يستدعي تفرغ جهود أكبر في مجال البحوث الإسلامية وتقديمها

للتطبيق مصحوبة بالنجاحات التاريخية السابقة.

أهداف الدراسة:

- إبراز الجانب الحضاري في سيرة المصطفى عليه الصلاة والسلام.
- التعرف على العناصر الإدارية التي كونها الرسول صلى الله عليه وسلم.
- تسليط الضوء على الترتيب الأمنية التي قام بها الرسول (صلى الله عليه وسلم) من حماية المدينة وحراسة الصحابة له، والمستخلفين على المدينة.

نطاق الدراسة:

الحدود المكانية: المدينة المنورة.

الحدود الزمانية: تغطي الدراسة الفترة من السنة الأولى للهجرة إلى السنة الحادية عشرة.

منهج الدراسة:

اتبعت الدراسة المنهج التاريخي الوصفي للحقائق التاريخية.

تبويب الدراسة:

تم تقسيم البحث إلى خمسة مباحث حيث يتناول المبحث الأول مقر الإدارة ومجلس الشورى. أما المبحث الثاني تناول العمل الإحصائي، الدعاة والولاء بينما تناول المبحث الثالث القضاء بين الناس والحسبة. وتناول المبحث الرابع الترتيب الأمنية. وأخيراً المبحث الخامس تناول الكتاب والخاتم وإرسال الرسائل للملوك.

المبحث الأول: مقر الإدارة ومبدأ الشورى:

١. مقر الإدارة (المسجد):

بعد أن وطئت أقدام الرسول (صلى الله عليه وسلم) أرض المدينة بادر ببناء المسجد في وسط المدينة في الموضع الذي بركت فيه ناقته وألحق به مسكنه (السمهودي، ٢٠٠٦م) ونظم الرسول (صلى الله عليه وسلم) شؤون حكومته الإدارية والديوانية تنظيمًا كاملاً واتخذ المسجد مقراً لحكومته ففيه كان يجلس الرسول (صلى الله عليه وسلم) ويستقبل الوفود ويحكم بينهم ويفقههم في أمور دينهم. تخطى

المسجد دوره كمكان لأداء شعيرة الصلاة إلى أدوار عظيمة بأن يكون مدرسة يتعلم فيها الناس وبرلمان للتداول والشورى ومحكمة للعدل والإنصاف ومركز للتعبئة الإعلامية والجماهيرية وقاعدة عسكرية تنطلق منها الجيوش والكتائب ومركزاً سياسياً لتوجيه علاقات الدولة بالداخل والخارج (عبيد الله، ٢٠٠٣م). بما أن المسجد هو المركز الإداري لحكومة الرسول (صلى الله عليه وسلم) فقد اختار موقعه في وسط المدينة لتسهيل إدارة أطرافها (أحمد، ٢٠١٦م). وتأكيداً لدور المسجد الإداري فقد ألحق الرسول (صلى الله عليه وسلم) داره به مما يسهل حضور القيادة بمقر الإدارة.

٢. مبدأ الشورى :

الشورى تعني أن يأخذ الإنسان برأي أصحاب العقول الراجحة والأفكار الصائبة ويستشيرهم حتى يتبين له الصواب فيتبعه ويتضح له الخطأ فيجتنبه، وهي مبدأ أساسي في الإدارة الإسلامية ولها مكانة عظيمة في ديننا الإسلامي وقد سمى الله تعالى سورة في القرآن باسم الشورى دلالة على أهمية تحقق هذا المبدأ في أي شأن من شؤون المسلمين، وقد نص القرآن عليها قال تعالى: ﴿وَأْمُرْهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ (الشورى ٣٨) وجاء في محكم الكتاب ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ (آل عمران ١٥٩)، وقد أكدت الأحاديث النبوية على هذا المبدأ، فعن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: «ما رأيت أحداً قط أكثر مشورة لأصحابه من رسول الله» (الترمذي، ١٩٩٣م) وهذا ما أيده وقائع السيرة النبوية إذ استشار الرسول (صلى الله عليه وسلم) أصحابه في غزوة بدر وعمل برأي الحباب بن المنذر (ابن عبد الوهاب، د.ت) استشارهم أيضاً في غزوة أحد في الخروج إلى المشركين فأشار إليه الصحابة بالخروج (ابن الأثير، ١٩٩٣م) كما شاور أصحابه في غزوة الخندق وأشار عليه سلمان الفارسي بحفر خندق يحول بين العدو والمدينة وقد كان الرسول (صلى الله عليه وسلم) كثير التشاور مع أصحابه وزوجاته بيادرونه بالرأي والمشورة، ولكن في الأمور التي لم يرد فيها نص شرعي أما ما ورد فيه نص فليس أمام المسلم سوى القبول والتسليم وإن خالف عقله وهواه.

ويتضح من ذلك أن الرسول (صلى الله عليه وسلم) ربي أصحابه (رضي الله عنهم) وعودهم على التصريح بأرائهم عند مشورتهم حتى ولو خالف رأيه. فهو إنما يشاورهم فيما لا نص فيه تعويداً لهم على التفكير في الأمور العامة ومعالجة مشاكل الأمة ولم يحدث أن عاتب أحداً لأنه أخطأ في اجتهاده ولم يوفق في رأيه. لا شك أن الشورى التي حثنا النبي (صلى الله عليه وسلم) عليها بقوله وفعله تحقق من ورائها أهداف عظيمة فهي تعمل على نشر الألفة بين أفراد المجتمع وهي وسيلة للكشف عن أصحاب الرأي السديد ومن بإمكانهم وضع خطط يؤخذ بها في المواقف الصعبة ويفتح الباب للاستفادة من كل العناصر المتميزة في المجتمع. مما يؤكد مبدأ الشورى أن الرسول (صلى الله عليه وسلم) لم يترك نصاً مكتوباً ولم يستخلف أحداً ليتولى إمامة المسلمين من بعده وإنما ترك الأمر شورى بينهم وهذا يدل على أن الدولة الإسلامية سبقت النظم الحديثة في تبني مبدأ الديمقراطية. نظام الشورى الإسلامي مفخرة للإسلام وواحد من أعظم إسهامات الديانة الإسلامية في الحضارة الإنسانية.

٣. مجلس الشورى:

كان للرسول (صلى الله عليه وسلم) الرئاسة العامة في أمور الدين والدولة (الماوردي، د.ت) وتشمل سلطاته الإدارية ما يتعلق بتحديد الأهداف ورسم السياسات العامة. وشارك في إدارة البلاد مجموعة من خيرة الصحابة الذين يشهد لهم بالعقل والفضل والبصيرة، اختير هؤلاء الرجال من أولئك السابقين إلى الإسلام والذين لهم نفوذ وقوة في أقوامهم وجاء في مقدمة هؤلاء العاملين في الميدان سبعة من المهاجرين وسبعة من الأنصار. وأطلقت عليهم المصادر اسم النقباء. كما ورد في مسند الإمام أحمد قول النبي (صلى الله عليه وسلم) «ما من نبي كان قبلي إلا أعطي سبعة نقباء ووزراء نجباء وإنني أعطيت أربعة عشر نقيباً: حمزة وجعفر وعلي وأبو بكر وعمر وعثمان وابن مسعود وسلمان وعمار وحذيفة وأبو ذر والمقداد وبلال والحسن والحسين» (الشيباني، ١٩٦٩م)، وهؤلاء يمثلون مجلس شورى للرسول (صلى الله

عليه وسلم) ولم تشر المصادر التاريخية إلى كيفية اجتماع المجلس وعدد مرات الاجتماع.

المبحث الثاني: العمل الإحصائي والدعاة:

١. العمل الإحصائي:

تشير كتب الحديث والسير إلى أن الرسول (صلى الله عليه وسلم) قام بالعمل الإحصائي عندما بدأ بتدوين أسماء كل المنتسبين للإسلام. وتعتبر هذه الخطوة النواة لإنشاء الديوان فيما بعد كما ورد في صحيح البخاري. قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): «اكتبوا لي من تلفظ بالإسلام فكتب له ألف وخمسمائة رجل» (العسقلاني، ١٩٩٦م)، المراد بالألف والخمسمائة جميع من أسلم من رجل وامرأة وعبد وصبي.

عن ابن عباس قال: سمعت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقول: «لا يخلون رجل بامرأة إلا ومعها ذو محرم. ولا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم. فقال رجل: يا رسول الله إن امرأتي خرجت حاجة كتبت في كذا وكذا، قال: انطلق مع امرأتك». وهو في الصحيح أيضاً يلفظ إني كتبت في غزوة كذا وكذا وامرأتي حاجة (العسقلاني، ١٩٦٩م)، فمما يؤكد كتابة دواوين الجيوش قول الرجل إني كتبت في كذا وكذا وهذا يشعر بأنه كان من عاداتهم كتابة من يتعين للخروج في المغازي. إذ ثبت أن الرسول (صلى الله عليه وسلم) كان يأمر بتدوين من يخرج في الغزوات من أصحابه لتسهيل عملية توزيع الغنائم، وضبط أعداد المقاتلين وتسهيل عملية الاستخلاف لأسرهم. وثبت أن الغنائم يكون خمسها للرسول (صلى الله عليه وسلم) ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل وأربعة أخماس للغانمين. وأنه يعطى للراجل سهم أي الذي ليس له فرس. وللفرس ثلاثة أسهم سهمان للفرس وسهم لصاحبه، ذلك لأن نفقات الفرس كبيرة. ويريد الرسول (صلى الله عليه وسلم) أن تكون ذات قوة دائماً لأنها عدة القتال ولتشجيع المجاهدين على الجهاد.

إن تقسيم الغنائم والفيء في عهد الرسول (صلى الله عليه وسلم) كان يخضع

لنظام كتابي فيسجل اسم المقاتل وحالته الاجتماعية وكانت الغنائم توزع بمقتضى هذه الكشوف. روى عن عوف بن مالك أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) «كان إذا أتاه الفيء قسمه في يومه، فأعطى صاحب الأهل حظين وأعطى الأعزب حظاً. فدعينا وكنت أدعى قبل عمار بن ياسر فدعيت فأعطاني حظين وكان لي أهل ثم دعي بعدي عمار بن ياسر فأعطى حظاً واحداً» (أبو داؤود، د.ت).

٢. الدعاة والولادة :

كان النبي (صلى الله عليه وسلم) هو الحاكم والقاضي بين المسلمين ولما توسعت ديار الإسلام وكثرت مشاغل النبي (صلى الله عليه وسلم) عين الدعاة والولادة والقضاء وبعثهم إلى الأقاليم الإسلامية فكانوا ينبون عنه (عليه أفضل الصلاة والسلام) ويحكمون بين الناس بما رسم لهم من المبادئ والأصول والأحكام في العدل والإنصاف في إقامة الحدود وإيصال الحقوق إلى أصحابها.

فقد اختبر رسول الله (صلى الله عليه وسلم) معاذاً حين بعثه إلى اليمن قائلاً: «بم تحكم؟ فأجابه قائلاً: بكتاب الله. فقال الرسول: فإن لم تجد؟ قال: أجتهد برأيي. فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضى رسوله». وقد رسول الله (صلى الله عليه وسلم) علياً قضاء اليمن ولم يختبره لعلمه به، ولكن وصاه تنبيهاً على وجه القضاء فقال: إذا حضر خصمان بين يديك فلا تقض لأحدهما حتى تسمع كلام الآخر. قال: علي (كرم الله وجهه): فما أشكلت علي قضية بعدها (الموردي، د.ت).

كان الرسول (صلى الله عليه وسلم) يهتم بتعيين الدعاة والولادة وإرسال الصحابة (رضي الله عنهم) لتفقيه القبائل في الدين وإمامة المسلمين في الصلاة وجباية الزكاة. ومن الذين أرسلهم أمير مكة عتاب بن أسيد لإقامة الصلاة والحج بالمسلمين سنة ثمان من الهجرة (ابن عبد الوهاب، د.ت). وقد استعمل سعيداً بن عبد الله بن ربيعة على الطائف (العسقلاني، د.ت) وأرسل عمر بن حزم الأنصاري على نجران وكتب له كتاب في الفرائض والزكاة والديات (ابن الأثير، ١٩٩٣م).

وبعث الرسول (صلى الله عليه وسلم) ابن الأصبع الكلبي إلى كلب ثم أرسله إلى قضاة (العسقلاني، د.ت). واستعمل عمر بن سعيد على وادي القرى وقبض وهو عليها وهؤلاء هم بعض ولاة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) على الأنصار لينوبوا عنه في الإمامة وهي موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا (الماوردي، د.ت).

المبحث الثالث: القضاء والحسبة:

١. القضاء:

القضاء في اللغة:

هو الحكم والفصل والقطع. ويقال: قضى يقضي قضاءً، إذا ما حكم فصل وقطع بالأمر. القاضي هو من يتولى الحكم والفصل في الأمور بين الناس القاطع (ابن منظور، د.ت).

اعتمدت دولة المدينة على القرآن والسنة كمصدرين للتشريع وكانت الآيات المدنية تنزل بالأحكام والتشريعات لضبط حركة المجتمع وسلوكه سياسياً واقتصادياً واجتماعياً. وأصبح الرسول (صلى الله عليه وسلم) المرجع الأول لتفسير ما غمض من هذه التشريعات والأحكام الجديدة وأصبح حكمه فيها وفصله أمراً ملزماً يستوجب الطاعة كما يعد الخروج عليه ارتداداً عن الدين (أحمد، ٢٠٠٦م). قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِيْ أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ (النساء: ٦٥).

كان (صلى الله عليه وسلم) يعقد مجلساً بمسجده ينظر في الخصومة ويحكم بين الأطراف المتخاصمة وبذلك يعد النبي (صلى الله عليه وسلم) أول قاض في الإسلام. وكان يستمد أحكامه من الله سبحانه وتعالى بقوله ﴿وَإِن أَحْكَم بَيْنَهُمْ يَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَأَحْذَرَهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِن تَوَلَّوْا فَاعْلَمُوا أَنَّهُ يَرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِن كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ﴾ (المائدة: ٤٩). كما كان يستشير أصحابه ويجتهد في عدد من الأحكام. وقد كانت طرق الإثبات عنده

البينة واليمين وشهادة الشهود (أحمد، ٢٠١٦م).

٢. الرسول صلى الله عليه وسلم والقضاء بين الناس:

عن أم سلمة زوجة النبي (صلى الله عليه وسلم) أنه قال: «إنكم تختصمون إلي وإنما أنا بشر ولعل بعضكم يكون ألحن بحجته (أي أفطن لها من بعض) فأقضي له على نحو ما سمعت، فمن قضيت له بشيء من حق أخيه فلا يأخذ منه شيئاً فإنما أقطع له قطعاً من النار» (الشييباني، ١٩٦٩م).

وكانت الطرق القضائية في أيام النبي (صلى الله عليه وسلم) ومن بعده الخلفاء على قسمين: التحكيم وعرض القضية على القاضي.

التحكيم هو أن يلجأ الطرفان المتنازعان إلى من يحكم بينهم ويرضيان بحكمه وقضائه لاتصافه بالعدل والإنصاف، وأصل تاريخ التحكيم يرجع إلى ما قبل الإسلام فقد كان العرب في الجاهلية يلجئون إليه في حل منازعاتهم وفصل خصوماتهم وجاء الإسلام وأقر نظام التحكيم قال تعالى ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ (النساء ٥٣) وقد عمل بالتحكيم أيام النبي (صلى الله عليه وسلم) فرضي بتحاكم بني قريظة إلى سعد بن معاذ حيث حكم بقتل الرجال وسبى النساء والذرية وتقسيم الأموال فقال النبي (صلى الله عليه وسلم): لقد حكمت فيهم بحكم الملك (ابن الطلاع، ٢٠٠٣م).

أما الطريق الثاني لحل المنازعات وفصل الخصومات بين أفراد الجماعة والقبائل هو عرض القضية على القاضي المنصب من السلطة العليا في الحكم والهيئة القضائية وهو المعروف اليوم بالمحاكم الشرعية. وكان كثيراً ما يحذر الرسول (صلى الله عليه وسلم) من الظلم والخصومة والتباغض وكل ما من شأنه أن يؤدي إلى إثارة التنافر بين أفراد المجتمع كما كان يعتمد على أسلوب النصح والإرشاد والترغيب والترهيب، لقد كان لهذه التوجيهات النبوية أثرها البالغ في تسوية الكثير من الخصومات والمنازعات دون أن يحتاج الأمر حتى للحدود والتعازير التي

شرعها الله إلا نادراً لأن الرقابة قامت هناك من الضمائر و الخوف من غضب الله وعقابه، والطمع في ثوابه فقد قاما مقام الرقابة (أحمد، ٢٠١٦م). وكان (صلى الله عليه وسلم) حريصاً على تنفيذ العدالة بالمساواة بين أفراد المجتمع من دون محاباة أو تحيز كما كان (صلى الله عليه وسلم) شديد الغضب إذا ما انتهك حد من حدود الله قال تعالى: ﴿وَإِذَا حَكَّمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ٥٨﴾ (النساء ٥٨).

نفذ الرسول (صلى الله عليه وسلم) كثيراً من الأحكام وفصل في كثير من القضايا وذلك استناداً إلى النصوص الشرعية فقطع يد المرأة المخزومية التي سرقت. كما أقام حد الحرابة على نفر من قيس وكانوا قد استتبوا أي أصيبوا بالأوبئة فقال لهم رسول الله (صلى الله عليه وسلم): لو خرجتم إلى اللقاح فشربتم من ألبانها وأبوالها فخرجوا إليها. فلما صحوا وانطوت بطونهم عدوا على راعي الرسول يسار فذبحوه وغرزوا الشوك في عينيه. واستاقوا اللقاح فبعث رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في آثارهم كرز بن جابر فلحقهم فأتى بهم إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم (ابن هشام، ٢٠٠٣م). وكانت هذه العقوبة لقبیح جرمهم لأنهم قابلوا الإحسان بالإساءة، وعاثوا في الأرض فساداً وأباحوا الدم الحرام ومثلوا بالقتيل واستباحوا مال الرسول (صلى الله عليه وسلم) قال تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ جَزَاءُ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ٣٣﴾ (المائدة ٣٣) معنى ذلك أن النبي (صلى الله عليه وسلم) كان يجمع بيده السلطات الثلاث التشريعية والقضائية والتنفيذية إذ كان يقضي وينفذ ما يقضي إما بنفسه أو بمن يتدبهم بالتنفيذ.

مما سبق يتبين لنا أن الرسول (صلى الله عليه وسلم) كان قاضياً كما كان للشريعة مبلغاً ولم يكن في عهده قاضٍ سواه إذ كانت الأمة لا تزال على بساطتها وضييق رقعتها ثم لقلة عدد القضايا المرفوعة إليه ولكن بعد انتشار الإسلام أذن الرسول (صلى الله عليه وسلم) لبعض أصحابه بالقضاء بين الناس بالكتاب

والسنة والاجتهاد.

٢. المحتسب:

الحسبة في اللغة بكسر الحاء مصدر احتساب الأجر على الله وتقول فعلته حسبة واحتسب فيه احتساباً، والاحتساب طلب الأجر و الحسبة هي الأجر (ابن منظور، د.ت) وجاء في الحديث الشريف (من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه) (البخاري، د.ت).

تعرف الحسبة فقهيًا بأنها أمر بالمعروف إن ظهر تركه ونهي عن المنكر إن ظهر فعله، وبدأ نظام العمل بالحسبة بالمدينة في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم وهي تقوم على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي يعد خلقاً دعا إليه الإسلام وتميز به المسلمون من دون سواهم من الأمم، قال تعالى: ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْعُرْفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (آل عمران ١٠٤).

الحسبة وظيفة دينية من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على قدر الاستطاعة كما جاء في الحديث الشريف «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان» (مسلم، ١٩٨٧م) و لم تظهر الحسبة في عهد الرسول (صلى الله عليه وسلم) كولاية وإنما كان عمل فردي يقوم به الرسول (صلى الله عليه وسلم) والصحابة من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، إذ روى الإمام مسلم عن أبي مسعود (رضي الله عنه) أنه قال: «كنت أضرب غلاماً لي بالسوط فسمعت صوتاً من خلفي فلم أفهم الصوت من شدة الغضب قال: فلما دنا مني إذا هو رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فإذا هو يقول: اعلم أبا مسعود، اعلم أبا مسعود قال: فألقيت السوط بين يدي فقال: اعلم أبا مسعود إن الله أقدر عليك منك على هذا الغلام، فقلت: لا أضرب مملوكاً بعده وفي رواية فقلت: يا رسول الله هو حر لوجه الله فقال: أما لو لم تفعل لفحتك النار أو لمستك النار (مسلم، ١٩٨٧م)، وأيضاً ما رواه الإمام مسلم عن أبي هريرة (رضي الله عنه) أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) مر على صبرة طعام فأدخل يده فيها فأصابته أصابعه بللاً فقال: ما هذا يا صاحب الطعام؟ فقال:

أصابته السماء يا رسول الله، فقال: أفلا جعلته فوق الطعام كي يراه الناس، من غش فليس منا» (مسلم، ١٩٨٧م).

كان الرسول (صلى الله عليه وسلم) يقوم بمراقبة الأسواق وكان يخرج إليها بنفسه ويتفقد حركة البيع والشراء مقدماً النصح والإرشاد حاثاً التجار على حسن المعاملة في عمليتي البيع والشراء، وقد روى جابر عن عبد الله (رضي الله عنه) أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال: «رحم الله رجلاً سمحاً إذا باع وإذا اشترى وإذا اقتضى» (البخاري، د.ت) وكان الرسول (صلى الله عليه وسلم) في تجواله في الأسواق والطرق يحارب كل منكر ويدعو إلى المعروف فقد ورد أنه خرج بأصحابه إلى أسواق المدينة وفيها زقاق الخمر قد جلبت من الشام فأخذ المدينة وشق ما كان في تلك الزقاق (ابن كثير، ٢٠٠٤م). وأوكل رسول الله (صلى الله عليه وسلم) إلى بعض أصحابه مهمة ضبط الأسواق ومحاربة المنكرات منهم عبد الله بن عمر الذي قال: «أمرني الرسول صلى الله عليه وسلم (أن آتى الأسواق كلها فلا أجد فيها زق خمر إلا شققته ففعلت فلم أترك في أسواقها زقاً إلا شققته» (ابن كثير، ٢٠٠٤م) وبهذا التوجيه النبوي ابتدأت الحسبة في المجتمع الإسلامي.

إذ يرجع هذا الاهتمام من الرسول (صلى الله عليه وسلم) إلى أنه كان يومئذ في مرحلة تأسيسية يرسخ فيها أن رسالته غير محصورة على الشعائر التعبدية وحدها، وأن هذا الدين الذي بعثه الله للناس كافة قيم على كل شؤون الحياة، ولذلك بين الرسول (صلى الله عليه وسلم) مهام الحسبة قولاً وعملاً، وتعد الحسبة نظاماً فريداً مارسه الرسول (صلى الله عليه وسلم) ثم تطورت الحسبة فيما بعد وأصبحت ولاية.

المبحث الرابع: الترتيب الأمنية:

إلى جانب تنظيم الإدارة تم اتخاذ ترتيب أمنية حيث كانت المدينة مستهدفة وعلى رأسها القيادة. كما أن المدينة حوت شرائح سكانية متباينة الاتجاهات فاليهود والمنافقون يتربصون بمقدرات الأمة وكانوا يحاولون القيام بأي عمل

تخريبي من شأنه تقويض الأمن وإثارة الفتنة. كما كان في المدينة ما تبقى من المشركين الذين لم يرضهم ارتفاع راية التوحيد بدلاً عن تعدد الآلهة فكان لابد من العمل الأمني حفاظاً على الأرواح والممتلكات، فاستحدث الرسول صلى الله عليه وسلم نظام أمني يكون قوامه مجموعة من الصحابة وعلى رأسهم الأنصار لمعرفةهم بمدخل المدينة وخططها. وكانت مهمة هؤلاء حفظ الأمن والنظام وحماية الأموال والأرواح والممتلكات بالمدينة، إذ كانت الدوريات الأمنية تجوب المدينة ليلاً ويشهد هذا النشاط الأمني زيادة ملحوظة أيام الغزوات والحروب. وكان الصحابة لاسيما الأنصار يجندون أنفسهم ليلاً لحماية المدينة خوفاً على القيادة والرعية والممتلكات فيما يشابه حالة الطوارئ والتعبئة العامة، فعندما وصل خبر تحرك قريش نحو المدينة ظلت المدينة في حالة استنفار عام لا يفارق رجالها السلاح حتى وهم في الصلاة استعداداً للطوارئ (المباركفوري، ٢٠٠٧م). وقامت جماعة من الأنصار فيهم سعد بن معاذ وأسيد بن خضير وسعد بن عباد بحراسة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فكانوا يبيتون على بابه وعليهم السلاح. وقامت دوريات من المسلمين لاكتشاف تحركات العدو تتجول حول الطرق التي يحتمل ان يسلكها المشركون للإغارة على المسلمين (المباركفوري، ٢٠٠٧م) ومن ناحية استخدم الرسول (صلى الله عليه وسلم) الأطم بوصفها ملاجئ آمنة للنساء والأطفال يوم الأحزاب.

١. حراسة الرسول صلى الله عليه وسلم:

قام الصحابة (رضي الله عنهم) جميعاً بحراسة الرسول (صلى الله عليه وسلم) منهم سعد بن معاذ حرسه ليلة يوم بدر وكان معه أبو بكر الصديق رضي الله عنه شاهراً سيفه حتى نام بالعريش. وحرسه محمد بن مسلمة يوم أحد والزبير بن العوام حرسه يوم الخندق والمغيرة بن شعبة حرسه يوم الحديبية. وحرسه (صلى الله عليه وسلم) حين تزوج صفية بخيبر أبو أيوب الأنصار (ابن هشام، ٢٠٠٣م) وكان يحرسه عليه السلام في مكة وهو يصلي بالحجر عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) أنه كان يقوم بالسيف على رأسه حتى يصلي وكان الصحابة يحملون بين يديه

السيف والحرية (الكتاني، ٢٠٠٨م). وهذا يدل على حرص الصحابة رضوان الله عليهم على حياة الرسول (صلى الله عليه وسلم) وحبهم له وظل الصحابة يحرسون الرسول (صلى الله عليه وسلم) حتى نزلت هذه الآية قال تعالى: (وَاللَّهُ يَعْصُمُكَ مِنَ النَّاسِ ۗ) (المائدة ٦٧) فخرج إلى الناس فقال: «أيها الناس الحقوا بملاحقكم فإن الله عز وجل قد عصمني من الناس» (ابن شبة، ١٩٥٩م).

يؤكد هذا الاحتراس من العدو والأخذ بالحزم وأن ذلك لا ينافي التوكل لأن الإهمال في مثل هذه المواطن قد يتسبب عنه مدهامة العدو فجأة والقضاء على المسلمين.

٢. المستخلفون على المدينة:

نسبة للظروف الخطيرة التي تهدد كيان المسلمين بالمدينة أنزل الله تعالى الإذن بالقتال ولم يفرضه عليهم قال تعالى: (أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَتَلُونَ بِإِثْمِهِمْ ظُلْمًا إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذُنُوبِهِمْ لَقَدْ يُرِيدُ) (الحج ٣٩)، ولذلك كانت حياة الرسول (صلى الله عليه وسلم) تقوم على الغزو والجهاد فقد قيل أن غزواته بنفسه كانت ستاً وعشرين وكانت أشرف غزواته وأعظمها حرمة عند الله وعند رسوله وعند المؤمنين غزوة بدر الكبرى حين قتل صناديد قريش وظهر دينه يومئذ (الكتاني، ٢٠٠٨م) فعندما يخرج النبي (صلى الله عليه وسلم) للغزو فقد كان يعين على المدينة من الصحابة من يقوم بأمرها إلى حين عودته وسمي هؤلاء بالمستخلفين وقد كان النبي (صلى الله عليه وسلم) يستخلف في كل غزواته وآخرها غزوة تبوك استخلف فيها محمد بن مسلمة. ومن الذين استخلفهم على المدينة وقت خروجه لغزوة أو عمرة أبو لبابة وبشير بن المنذر وعثمان بن عفان وعبد الله بن أم مكتوم وأبو ذر وعبد الله بن أبي سلول وسباع بن عرفطة ومحمد بن مسلمة الأنصاري وزيد بن ثابت والسائب بن عثمان بن مظعون وأبو سلمة بن عبد الأسد وسعد بن عباد وأبو دجاجة الساعدي (الكتاني، ٢٠٠٨م). واستعمل رسول (صلى الله عليه وسلم) يوم أحد عبد الله بن أم مكتوم لإمامة الصلاة (ابن هشام، ٢٠٠٣م) وهذا يعني تكليف ضمني بالإمامة والسياسة ذلك لأن الدين لم يكن منفصلاً عن السياسة.

يوضح ذلك دور المستخلف على المدينة أن يقوم بواجبات الإدارة والسياسة وإمامة الصلاة وبصفة خاصة صلاة الجمعة ولم يقتصر هذا التكليف على المدينة بل تعداها وذلك بإرسال الأمراء والعمال للولايات الإسلامية، فمما سبق يتضح لنا حرص الرسول (صلى الله عليه وسلم) على الاستخلاف مما يؤكد أهمية الإدارة في الإسلام والحرص على حفظ النظام والأمن بالمدينة.

المبحث الخامس: كُتاب النبي (صلى الله عليه وسلم) والخاتم:

١. الكتاب:

على الرغم من قلة المعرفة للقراءة والكتابة في مكة وقت ظهور الإسلام اتخذ الرسول (صلى الله عليه وسلم) كتاباً يقومون بكتابة الرسائل الرسمية ويدونون القرآن والمعاهدات وغيرها. ومن الذين يكتبون الوحي والكتب والعهود على بن أبي طالب (كرم الله وجهه) وعثمان بن عفان (رضي الله عنه) وعمرو بن العاص (رضي الله عنه) ومعاوية بن أبي سفيان، وشرحبيل بن حسنة، وعبد الله بن سعد بن أبي السرح، والمغيرة بن شعبه، ومعاذ بن جبل وأبو بكر وعبد الله ابن الأرقم وعامر بن فهيرة وحنظلة بن الربيع وعبد الله بن رواحة وخالد بن الوليد وخالد بن سعيد بن العاص وقيل إنه أول من كتب له معاوية بن أبي سفيان وزيد بن ثابت (ابن القيم، ١٩٨٥م) وكان زيد بن ثابت لبيباً عالماً عاقلاً من ألزم الناس بالكتابة ثم تلاه معاوية فكانا ملازمين للكتابة بين يديه (صلى الله عليه وسلم) في الوحي ولا عمل لهما غير ذلك وكان للرسول (صلى الله عليه وسلم) كاتب سر فهو الأقرب إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقرأ الرسائل الحساسة المتعلقة بسياسة الدولة العليا وزيد بن ثابت كان من ألزمهم لهذا الشأن وأخصهم به (ابن حزم، د.ت.)، فعن زيد بن ثابت قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): «إنها كانت تأتيني كتب لا أحب أن يقرأها كل أحد فهل تستطيع أن تتعلم كتاب العبرانية، أو قال السريانية، فقلت نعم، فتعلمتها في سبع عشرة ليلة» (الكتاني، ٢٠٠٨م). كما كان للرسول (صلى الله عليه وسلم) كتاب متخصصون بكتابة الوحي عرفوا بكتاب الوحي قاموا بتدوين القرآن على عهده، وروى أنس (رضي الله عنه) قال:

«كتب القرآن على عهد النبي (صلى الله عليه وسلم) أربعة كلهم من الأنصار- أبي بن كعب ومعاذ بن جبل وأبو زيد وزيد بن ثابت» وكان حنظلة بن الربيع خليفة كل كاتب من كتبه عليه السلام إذا غاب عن عمله (ابن سعد، ١٩٦٠م) وأول من كتب له عليه السلام بالمدينة أبي بن كعب قبل زيد وغيره، وأول من كتب له بمكة من قريش عبد الله بن سعد ابن أبي السرح الغامدي، ومن المواظبين على كتابة الرسائل عبد الله بن الأرقم الزهري. وكان زيد بن ثابت يكتب الوحي ويكتب إلى الملوك أيضاً وكان إذا غاب عبد الله بن الأرقم وزيد بن ثابت واحتاج أن يكتب إلى أمراء الأجناد والملوك أمر من حضر أن يكتب له. فكان زيد بن ثابت يكتب الوحي ومعاوية بن أبي سفيان يكتب للنبي (صلى الله عليه وسلم) فيما بينه وبين العرب، وعلى بن أبي طالب كاتب لعهوده إذا عاهد وصلحه إذا صالح. والزبير بن العوام وجهم بن الصلت يكتبان أموال الصدقات. وكان حذيفة بن اليمان يكتب خوص النخل. كما كان المغيرة بن شعبة والحصين بن نمير يكتبان المداينات والمعاملات. كما كان شرحبيل بن حسنة يكتب التوقيعات إلى الملوك (العسقلاني، د.ت).

وكتب النبي (صلى الله عليه وسلم) إلى قيصر وكسرى، فلما قرأ كسرى الكتاب مزقه، أما قيصر فلما قرأ الكتاب طواه ثم رفعه. وقد كان عليه الصلاة والسلام يحتاط في مكاتباته الرسمية وإنما قال لهرقل عظيم الروم ولم يقل ملك الروم لئلا يكون تقريراً لملكه. وقال عظيم الروم وعظيم القبط ولم يقل ملك الروم ولا ملك القبط لأنه لا يستحق ذلك العنوان إلا من كان مسلماً ومع ذلك لم يترك تعظيمهما تلييناً لقلوبهما في أول الدعوة إلى الحق (الكتاني، ٢٠٠٨م) كما كتب الرسول (صلى الله عليه وسلم) إلى أهل الإسلام في البلدان يوضح لهم الشرائع ومن كتبه عليه الصلاة والسلام كتابه في الصدقات وكتابه عليه الصلاة والسلام لعمر بن حزم عندما وجهه إلى اليمن وهو كتاب عظيم فيه أنواع كثيرة من الفقه والزكاة والأحكام. ويعتبر كتابه عليه الصلاة والسلام إلى عمرو بن حزم أجمع وأطول كتاب من كتبه الأحكامية عليه الصلاة والسلام (ابن القيم، ١٩٨٥م).

كان الرسول (صلى الله عليه وسلم) يهتم بتعيين كتاب الوحي وإرسال الصحابة في تفقيه القبائل في الدين وإمامة المسلمين في الصلاة وجباية الزكاة. وكان يرافق الرسول (صلى الله عليه وسلم) في معظم تحركاته أحد كتابه لكتابة ما يحتاج إليه ذلك لأن الكتابة كانت مهمة لتوثيق العقود في الأمور الاجتماعية والاقتصادية. وكان (صلى الله عليه وسلم) يلزم المتعاقدين على ذكر الشهود حتى يكون عقداً قانونياً ملزماً لطرفيه وهذا ما أمر به القرآن (أحمد، ٢٠١٦م). قال تعالى: ﴿وَلَا يَأْبُ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا سَعْمُوا أَنْ تَكْتُمُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ﴾ (البقرة ٢٨٢). وكان الرسول (صلى الله عليه وسلم) يشهد على مكاتباته ومعاهداته كما فعل في صلح الحديبية إذ ثبت أنه أشهد على مصالحته مع قريش رجالاً من المسلمين منهم أبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب وعبد الرحمن بن عوف (رضي الله عنهم جميعاً) ورجالاً من المشركين منهم مكرز بن جعفر وسهيل بن عمرو (ابن هشام، ٢٠٠٣م) يدعو الإسلام إلى الوفاء بالعقود والصدق في المعاملات وعدم التكرار للعهود والمواثيق قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ (المائدة ١) كما كان كتاب النبي (صلى الله عليه وسلم) يكتبون على اللخاف وجريد النخل واللوح والعظام. وقد استخدمت الجلود في الكتابة أيضاً. وعادة ما تكون الرقعة من الجلد المعدة للكتابة عرضها أربعة أصابع وطولها قدر شبر (أبي داؤد، دت)، وعرفت المدينة أيضاً بالكتابة على اللوح قال تعالى: ﴿بَلْ هُوَ قُرْءَانٌ مَّجِيدٌ﴾ (١١) في لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ ﴿٢٢﴾ (البروج ٢١-٢٢) والرق قال تعالى: ﴿وَالطُّورِ﴾ (١) وَرَكَّبِ مَسْطُورٍ ﴿٢﴾ فِي رَقٍّ مَّنْشُورٍ ﴿٣﴾ (الطور من ١-٣) والكتابة في قرطاس ﴿وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قِرَاطِينَ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ لَقَالِ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ (٧) (الأنعام ٧).

يتبين مما سبق أن أدوات الكتابة لم تكن ميسرة في عهد الرسول (صلى الله عليه وسلم) على الرغم من ذلك حفظ لنا الصحابة (رضي الله عنهم) الدين والقرآن الكريم. لا عذر لنا في تلقي العلم ونشر الإسلام في عصرنا هذا الذي انتشرت فيه وسائل الكتابة ووسائل التعلم ومواقع التواصل الاجتماعي.

٢. الخاتم:

دولة الإسلام كانت على اتصال بالعالم الخارجي من حولها لأنها دولة ذات مبادئ تسعى لتبينها لمن حولها من الأمم والشعوب، وأصبحت الحاجة ماسة للاتصال بحكام هذه الأمم ودعوتهم إلى الإسلام، وكان هذا الاتصال يتم عادة عن طريق المراسلات والمكاتبات الرسمية بين الرسول (صلى الله عليه وسلم) وهؤلاء الحكام، وكانت الرسائل تحرر بإمضاء الرسول (صلى الله عليه وسلم) ويقوم بكتابتها متخصصون عرفوا بكتاب الرسول (صلى الله عليه وسلم) (أحمد، ٢٠١٦م).

اتفق علماء السيرة والصحاح أن الإرسال إلى الملوك والأمراء كان بعد الحديبية وقبل الفتح (أبو زهرة، ١٩٩٣م). كما روى ابن سعد في طبقاته أنه (صلى الله عليه وسلم) لما رجع من الحديبية في ذي الحجة سنة ست من الهجرة أرسل الرسل إلى الملوك يدعوهم إلى الإسلام وكتب إليهم كتاباً قيل يا رسول الله إن الملوك لا يقرءون كتاباً إلا مختوماً (ابن سعد، ١٩٦٠م) فاتخذ رسول الله (صلى الله عليه وسلم) خاتماً من فضة نقشه ثلاثة أسطر محمد رسول الله (محمد في سطر، رسول في سطر، الله في سطر) وختم به الكتاب. إذ تذكر الروايات أن تاريخ هذا الخاتم بعد النبي (صلى الله عليه وسلم) لبسه أبا بكر (رضي الله عنه) ثم لبسه بعده عمر (رضي الله عنه) ثم لبسه عثمان بن عفان (رضي الله عنه) وتتفق الروايات على أنه وقع في بئر أريس في خلافته. واجتهد كثيراً في التفتيش عنه فلم يجده. قال بعضهم: كان في خاتمه ما في خاتم سليمان من الأسرار ولأن خاتم سليمان لما فقد ذهب ملكه وخاتمه (صلى الله عليه وسلم) لما فقد من عثمان انتقض عليه الأمر وحصلت الفتنة التي أدت إلى قتله (الترمذي، ٢٠٠١م).

يعتبر الرسول (صلى الله عليه وسلم) أول من ختم الكتاب من قريش وكان صانع خاتم رسول الله يعلى بن أمية (الترمذي، ٢٠٠١م) لعل الحكمة في ذلك تفضيلاً واختلاط كتبه ورسائله مع غيرها وحتى لا يقلد. وكان على خاتم رسول الله (صلى الله عليه وسلم) معيقب بن أبي فاطمة أي كان يتولاه إذا قلعه النبي (صلى الله

عليه وسلم) ويحفظه ويعيده إليه إذا أراد. واتخذ عليه السلام خاتماً من ذهب حيث كان مباحاً ثم نبذه ولم يراجع بعد تحريمه. كما اتخذ خاتماً فضه حبشياً أي معدنه بالحبشة واليمن وقيل لونه حبشياً أي أسود.

تدل الأحاديث السابقة على جواز جعل الخاتم فضاً من فضة وكره من الذهب. وفيها أيضاً جواز نقش الخاتم ونقش اسم صاحبه ونقش اسم الله تعالى. وظل هذا الخاتم تختتم به الرسائل الرسمية دليل على صحتها.

٣. إرسال الرسائل إلى الملوك والأمراء المجاورين:

أرسل الله سبحانه نبيه محمد (صلى الله عليه وسلم) وجعل رسالته خاتم الرسائل كتابه مهيمناً على الكتب السماوية السابقة مبعوث إلى الناس كافة لا يحد دعوته زمان ولا مكان ولا يختص بها قوم دون آخرين فهي دعوة عالمية للناس أجمعين قال تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (سبأ ٢٨) لما كانت دعوة الإسلام دعوة عالمية أرسل النبي (صلى الله عليه وسلم) بعض أصحابه (رضي الله عنهم) رسلاً للملوك والأمراء يبلغهم دعوة الله سبحانه ويدعوهم إلى هدايته لتقوم عليهم الحجة والبرهان، وخرجت معظم رسله في غرة المحرم سنة سبع من الهجرة قبل الخروج إلى خيبر بأيام (المباركفوري، ٢٠٠٧م) وأوكل إلى كل واحد من رسله تسليم رسالته إلى أحد الحكام وهؤلاء الصحابة هم:

- دحية بن خليفة الكلبي أرسل إلى قيصر الروم.
 - عبد الله بن حذافة السهمي أرسل إلى كسرى عظيم فارس.
 - عمرو بن أمية الضمري إلى نجاشي الحبشة.
 - حاطب بن أبي بلتعة إلى المقوقس حاكم الإسكندرية.
 - شجاع بن وهب الأسدي إلى الحارس بن شمر الغساني.
 - سليط بن عمرو الغامدي إلى هوذة بن علي الحنفي شيخ اليمامة (الطبري، د.ت).
- أحسن هؤلاء دورهم الذي أوكل إليهم إذ أشارت المصادر إلى شجاعتهم وجرأتهم

وقوة منطلقهم ومقدرتهم على مخاطبة الأكاسرة والقيصرة.

حقق الرسول (صلى الله عليه وسلم) مكاسب عظيمة من وراء تلك المراسلات حيث مثل التقاء هؤلاء الرسل بالقيصرة والأكاسرة عملاً إعلامياً لصالح الدولة الإسلامية، وهياً المسلمين لمرحلة الانفتاح على البلدان الأخرى لنشر الإسلام. بهذه الكتب والبعوث التي أرسلها الرسول (صلى الله عليه وسلم) إلى أرجاء الأرض المختلفة تمكن من إبلاغ دعوته إلى أكثر ملوك الأرض فمنهم من استجاب ومنهم من لم يستجب.

الخاتمة:

من خلال هذا البحث تتضح لنا العناصر الإدارية التي استحدثها الرسول (صلى الله عليه وسلم) في المدينة حيث قام بالعمل الإحصائي الذي كان نواة لقيام الدواوين فيما بعد، ويعتبر الرسول (صلى الله عليه وسلم) أول من ختم الكتب والرسائل الرسمية من العرب دليل على صحتها ومنعاً للتزوير، كما أمر بعض أصحابه بكتابة الوحي وبعضهم بكتابة العهود والرسائل الرسمية. وقد مارس القضاء بنفسه. ولما توسعت الديار الإسلامية عين بعض القضاة. كما قام بأمر الاحتساب بنفسه بتفقد حركة السوق والمدينة ثم تطورت هذه الوظيفة في العهدين الأموي والعباسي. أيضاً عمل على توطيد دعائم الأمن لدولته من حيث حراسة المدينة وحراسة الصحابة له واستخلافه على المدينة.

النتائج:

- تمكن الرسول (صلى الله عليه وسلم) من وضع النواة الأساسية لنظام الإدارة في الإسلام وقيام الدواوين فيما بعد.
- قام الرسول (صلى الله عليه وسلم) بالعمل الإحصائي الذي لم يكن معروفاً عند العرب.
- استحدث الرسول (صلى الله عليه وسلم) وظيفة المحتسب لحفظ أوامر الشرع وضمان تطبيقه.

- اتخذ الرسول (صلى الله عليه وسلم) كتاباً يقومون بكتابة الرسائل الرسمية ويدونون القرآن والمعاهدات.
- اتخذ الرسول (صلى الله عليه وسلم) تراتيب أمنية للحفاظ على الدين الإسلامي. لم يكن في عهد الرسول (صلى الله عليه وسلم) فصل للدين عن الدولة بل كان الدين هو الأساس الذي قامت عليه دولة الإسلام الأولى مما أكسبها قوة وتميزاً ونضوجاً.

التوصيات :

- بذل الباحثين مزيد من الجهد للخروج بنموذج للإدارة الإسلامية يصلح للممارسة والتطبيق.
- الاهتمام بقراءة السيرة النبوية بمنهجية وتفعيلها لمعالجة القضايا المعاصرة.
- أخذ الحذر والحيطه من الأعداء واتخاذ التراتيب الأمنية اللازمة داخل الدولة.

المصادر والمراجع:

أولاً: القرآن الكريم

ثانياً: المراجع:

١. ابن الأثير، عز الدين أبي الحسن علي بن أبي الكرم (١٩٩٣م)، بيروت دار الكتب العلمية.
٢. ابن الطلاع، أبي عبد الله محمد بن فرج المالكي (٢٠٠٣م)، أفضية الرسول (صلى الله عليه وسلم) الرياض، دار السلام.
٣. ابن القيم، شمس الدين أبي عبد الله محمد (١٩٨٥م)، الكويت، مكتبة الرسالة، ط٧.
٤. ابن حزم، أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد (د.ت)، جوامع السيرة، مصر، دار الوفاء.
٥. ابن سعد، محمد (١٩٦٠م)، الطبقات الكبرى، بيروت، دار صادر.
٦. ابن شيبه، أبو زيد عمر (١٩٥٩م)، تاريخ المدينة المنورة، تحقيق فهد محمد شلتوت، مكة.
٧. ابن عبد الوهاب، محمد (د.ت)، مختصر السيرة النبوية، الرياض، دار السلام.
٨. ابن كثير، عماد الدين أبي الفداء إسماعيل (٢٠٠٤م)، تفسير القرآن العظيم، الرياض، دار عالم الكتب.
٩. ابن منظور، أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم (د.ت)، لسان العرب، بيروت، دار صادر.
١٠. ابن هشام، محمد بن عبد الملك (٢٠٠٣م)، السيرة النبوية، بيروت، دار صادر.
١١. أبو داؤد، سليمان بن الأشعث (د.ت)، سنن أبي داؤد، القاهرة، دار إحياء التراث العربي.

١٢. أبو زهرة، محمد (١٩٩٣م)، خاتم النبيين، القاهرة، دار الفكر العربي.
١٣. أحمد، الزين عوض صالح (٢٠١٦م)، التراتيب الإدارية والعسكرية، الخرطوم، إصدارات هيئة علماء السودان.
١٤. البخاري، محمد بن إسماعيل (د.ت)، صحيح البخاري، مصر، مطبوعات محمد علي صبيح.
١٥. الترمذي، أبي عيسى محمد بن عيسى (١٩٩٣م)، سنن الترمذي، بيروت، دار الفكر العربي.
١٦. الترمذي، أبي عيسى محمد بن عيسى (٢٠٠١م)، الشمائل المحمدية، المؤسسة العالمية. للتجليد.
١٧. السمهودي، نور الدين علي بن أحمد (٢٠٠٦م)، وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى، بيروت، دار الكتب العلمية، ط١.
١٨. الشيباني، أبو عبد الله أحمد بن حنبل بن هلال بن أسد (١٩٦٩م)، مسند الإمام أحمد، القاهرة مؤسسة الرسالة.
١٩. الطبري، أبي جعفر بن جرير (د.ت)، تاريخ الأمم والملوك، القاهرة، دار المعارف، ط١.
٢٠. العسقلاني، شهاب أبي الفضل بن حجر (١٩٩٦م)، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، القاهرة، دار حيان.
٢١. العسقلاني، شهاب أبي الفضل بن حجر (د.ت)، الإصابة في تمييز الصحابة، بيروت دار الجيل، ط٦.
٢٢. الكتاني، محمد عبد الحي الكبير (٢٠٠٨م)، التراتيب الإدارية، بيروت، دار البشائر الإسلامية.
٢٣. الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد حبيب البصري البغدادي (د.ت)، الأحكام السلطانية، بيروت، دار الفكر.

٢٤. المباركفوري، وصفي الرحمن (٣٠٠٧م)، الرحيق المختوم، مصر، دار الوفاء.
٢٥. عبيد الله، عبيد الله محمد (٢٠٠٣م)، السلطة السياسية من منظور إسلامي، رسالة دكتوراة غير منشورة، جامعة الخرطوم.
٢٦. مسلم، ابن الحجاج (٩٨٧م)، صحيح مسلم، القاهرة، دار الريان.